

قرار أميري رقم (15) لسنة 2003 بتشكيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان 15 / 2003

عدد المواد: 2

رمز النجمة يرمز الى وجود مواد معدلة



فهرس الموضوعات

المواد (1-2)

نحن حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المادة (23) منه،
وعلى المرسوم بقانون رقم (38) لسنة 2002 بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وبخاصة على المادتين (3) ، (4) منه،
قررنا ما يلي:

المواد

المادة 1 (عدلت بموجب قرار أميري 8/2006) (عدلت بموجب قرار أميري 7/2004) ★

تشكل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان من كل من:

- 1- السيد/خالد محمد عبد الله العطية
 - 2- الدكتورة الشبيخة/غالية بنت محمد بن حمد آل ثاني
 - 3- الدكتور/يوسف عبيدان فخرو
 - 4- الدكتورة/عائشة يوسف المناعي
 - 5- الدكتور/محمد صالح السادة
 - 6- الشيخ/خالد بن جاسم آل ثاني
 - 7- المقدم/محمد أحمد المهندي
 - 8- السيد/عبد الله محمد المريخي
 - 9- السيد/سالم راشد المريخي
 - 10- الدكتور/سعد راشد الكعبي
 - 11- السيد/يوسف علي يوسف الخاطر
 - 12- السيد/غيث مبارك الكواري
 - 13- السيدة/نور عبد الله المالكي
- وتختار اللجنة، في أول اجتماع لها، رئيساً ونائباً للرئيس من بين أعضائها.

ممثل وزارة الخارجية
ممثل وزارة الداخلية
ممثل وزارة شؤون الخدمة المدنية والإسكان
ممثل وزارة العدل
ممثل وزارة الصحة العامة
ممثل وزارة التربية والتعليم
ممثل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
ممثل المجلس الأعلى لشؤون الأسرة

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.